شركة مصر للسياحة دراسة تاريخية

1934-1961

د.دعاء محمود محمد ابراهيم *

dr.doaamahmod@gmail.com

الملخص

لقد كان لطلعت حرب دورا مميزا في بناء اقتصاد مصر الوطني في بدايات القرن العشرين، من خلال بنك مصر. استطاع ان يجعله منفذا لاقامة شركات ومصانع وتقديم خدمات كمؤسسات وطنية، ومنهم شركة مصر للسياحة والتي كان لها دورا هاما في الاقتصاد المصري كشركة وطنية فوجدناها أثناء الحرب العالمية الثانية رغم أنه كان من الطبيعي أن يتأثر نشاط الشركة القائم على استقرار الحالة الدولية وانقطاع خدماتها من من تنظيم المؤتمرات والمعارض.

فوجهت انشطتها لاعمال التأمين، كما توسعت في تخزين البضائع والامتعة، وتم اختيارها لادارة بعض الاعمال التابعة للحراستين الايطالية والالمانية، وفي سنة 1941 كانت حارسا خاصا على فنادق سيمونيني وبورسعيد.

* دكتوراه في التاريخ الحديث، كلية الآداب– جامعة بنها.

ووصلت ثقة جميع الهيئات الحكومية بها أن اسندت اليها كافة عمليات الشحن والتخليص الخاصة بالمعارض التي اشتركت فيها الجمهورية العربية المتحدة في الخارج.

Abstract

Talaat Harb had a distinguished role in building Egypt's national economy in the early twentieth century, through Banque Misr. He was able to make it an outlet for establishing companies and factories and providing services as national institutions, including the Misr Tourism Company, which had an important role in the Egyptian economy as a national company, so we found it during the Second World War, although it was natural that the company's activity based on the stability of the international situation and the interruption of its services from the organization Conferences and exhibitions.

She directed her activities to the insurance business, as well as expanded the storage of goods and luggage, and was chosen to manage some of the works of the Italian and German guards, and in 1941 she was a private guard at Simonini and Port Said hotels.

And the confidence of all governmental bodies reached it by entrusting it with all the shipping and clearance operations of the exhibitions in which the United Arab Republic participated abroad.

الدراسة:

يحتل محمد طلعت حرب[1] دورا مميزا، ذلك أنه لم يكن مسئولا فقط عن إنشاء بنك مصر، بل لأنه كان مسئولا عن خلق قطاع صناعي وطني متكامل في مصر[2].

ولقد شجع البنك المشروعات الاقتصادية المختلفة، التي تعود عليه وعلى البلاد بالربح العظيم، ويساعد على إيجاد الشركات المالية والتجارية والصناعية والزراعية، وشركات النقل بالبر والبحر، وشركات التأمين بأنواعها، ويتعهدها حتى تنمو وتقوى ويشتد ساعدها، وبالإجمال يعمل على أن يكون لمصر صوت مسموع في شئونها المالية[3].

وأراد طلعت حرب أن يشارك المصريون برؤوس أموالهم في مختلف ميادين النشاط الاقتصادي ممثلة في بنك مصر وهذه الشركات، وأراد عن طريق هذه الشركات أيضا والتوسع فيها مجابهة النشاط الأجنبي في البلاد والتصدي لسيطرته، ومحاولة كسب السوق وتمصيره وليسد الطريق شيئا فشيئا أمام سيطرة النشاط الأجنبي بكل أبعاده المختلفة[4].

وأصبحت الصناعات التي أقامها البنك تمثل الركيزة الأساسية لحركة التصنيع الحديثة، وبدأت النهضة الاقتصادية يقودها طلعت حرب بقدم ثابتة وعقيدة راسخة، وقد أدت بوادر هذه النهضة ونجاحها إلى تحول معتقدات الناس من أن مصر بلد زراعي، اقتصادها معقد لا يقوى عليه سوى الأجانب إلى الإيمان بقدراتهم واستعدادهم للعمل في المجال الاقتصادي[5].

بنك مصر الذي تم تأسيسه عام 1920، البناء الذي رفعته العزة المصرية، ودعامتها في الاستقلال الاقتصادي، ومنشئ صناعاتها القومية، ومؤسس شركاتها الكبرى، أنشأ شركة مصر للغزل والنسيج، وشركة مصر لنسيج الحرير، وشركة مصر للتمثيل والسينما، وشركة بيع المصنوعات المصرية، ومطبعة مصر، وشركة مصر للملاحة البحرية التي كانت موضوع رسالتي في الماجستير، وشركة مصر للطيران، وشركة مصر لحليج الأقطان، وشركة مصر لأعمال الأسمنت المسلح، وشركة مصر النهرية، وشركة مصر لتصدير الأقطان، وشركة بنك مصر سوريا لبنان، وشركة مصر للحرير الصناعي، وشركة مصر للتأمين التي كانت موضوع رسالتي في الدكتوراه، وشركة مصر للمناجم والمحاجر، وشركة مصر للمستحضرات الطبية، وشركة مصر لمصايد الأسماك، وشركة مصر لصناعة وتجارة الزيوت[6].

تأسست شركة مصر للسياحة في سنة 1934 برأس مال قدره سبعة آلاف جنيه، بإدماج "مكتب مصر للسياحة" التابع لبنك مصر وفروع الشركة المساهمة البريطانية "كوكس وكينج" في مصر[7].

شركة مصر للسياحة – منظرها الخارجي

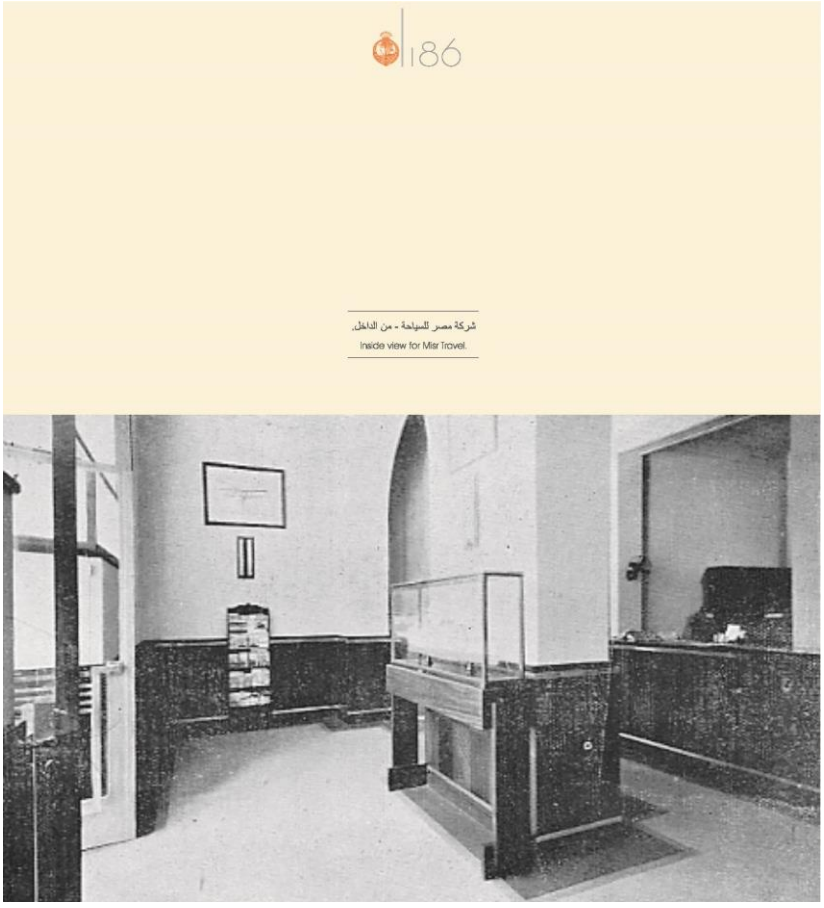

وكان الغرض من هذه الشركة هو القيام بجميع عمليات السياحة، ونقل الأشخاص بطريق البر أو البحر أو الجو بمختلف وسائل النقل من سكك حديدية أو سيارات أو سفن أو طائرات أو غيرها في مصر وفي الخارج، وكذلك أيضا القيام بجميع عمليات شحن البضائع والأمتعة والتخليص عليها ونقلها وتخزينها، والقيام بجميع عمليات ترحيل العمال وأعمال الهجرة، والقيام بجميع عمليات التأمين البري أو الجوي أو البحري أو النهري، وعموما جميع العمليات التي من شأنها تسهيل أو تشجيع السياحة أو نقل

الأشخاص أو الاشياء في جميع البلاد، وللشركة أن تقوم بهذه العمليات لحسابها أو لحساب الغير بصفتها ممثلة له أو وكيلة عنه أو مراسلة أو وكيلة بالعمولة، وللشركة أن تقوم كذلك بجميع العمليات التي تدخل في غرضها، ولها أيضاً أن تشتغل أو تشترك بأي وجه من وجوه الاشتراك في الهيئات التي تعمل أعمالاً تشابه أعمالها أو تعاون على تحقيق غرضها في مصر وفي الخارج وأن تندمج فيها أو تشتريها أو تلحقها بها، وكان مركز الشركة ومقرها القانوني بالقاهرة، وكان لمجلس الإدارة الحق في أن ينشئ فروعا وتوكيلات ومكاتب للشركة في القطر المصري وفي الخارج [8].

كان رأس مال الشركة محدد بسبعة آلاف جنيه مقسمة إلى 1400 سهم قيمة كل سهم منها خمسة جنيهات مصرية وهذه الأسهم مشتملة على 770 سهما مرموز لها باسم النوع أ و630 سهما مرموز لها باسم النوع ب، وكان عليهم دفع ربع قيمة كل سهم عند الاكتتاب والباقي يجب دفعه عند طلب مجلس الإدارة الذي يحدد آجال الدفع وطريقته، وكانت المبالغ التي تدفع تقيد على الأسهم، وكل سهم لم يؤشر عليه بطريقة صحيحة بدفع المبالغ المستحقة يبطل حتما تداوله، وكل مبلغ يتأخر دفعه تسرى عليه حتما فائدة لمصلحة الشركة بواقع ستة في المائة سنويا ابتداء من يوم استحقاقه، وكان للشركة الحق في بيع الأسهم التي يتأخر أصحابها عن الدفع ببورصة الأوراق المالية بالقاهرة لحساب المساهم المتأخر وتحت مسئوليته دون حاجه لسابق انذار أو لاتخاذ أي إجراء من الإجراءات القانونية وذلك بعد مضي شهر من تاريخ النشر في جريدتين يوميتين من جرائد القاهرة احداهما باللغة العربية والأخرى بلغة

أوروبية عن بيان أرقام الأسهم التي حدث في شأنها تأخير الدفع، وكانت تصبح الشهادات والمستندات الدالة على الاسهم التي تباع بهذه الطريقة لاغية من تلقاء نفسها وكان يسلم الشارون مستندات جديدة بعين الأرقام التي كانت مرقومة بها المستندات الملغاة[9].

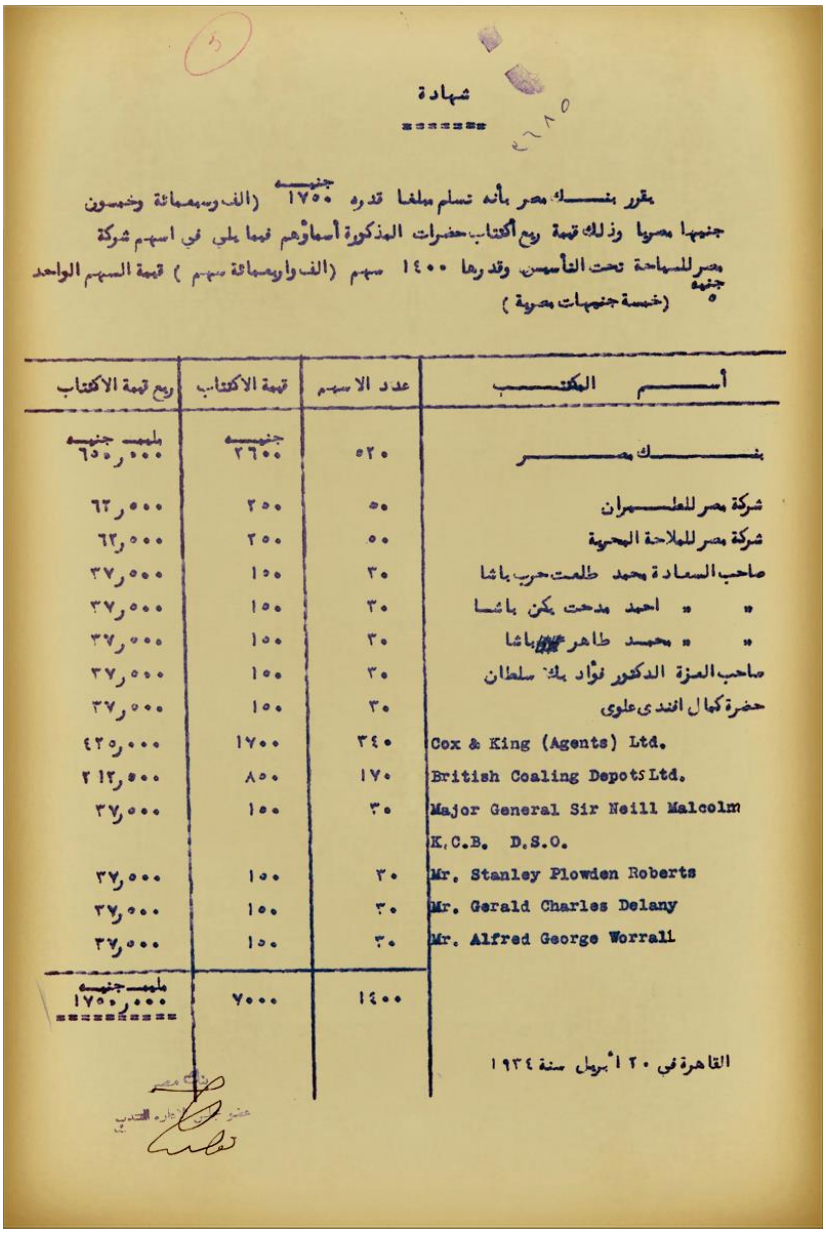

شهادة

يقرر بنك مصر بأنه تسلم مبلغا قدره ١٧٥٠ جنيه (الف وسبعمائة وخمسون جنيها مصريا وذلك قيمة ربع أكتتاب حضرات المذكورة أسماؤهم فيما يلي في اسهم شركة مصر للسياحة تحت التأسيس وقدرها ١٤٠٠ سهم (الف واربعمائة سهم) قيمة السهم الواحد ٥ جنيهات (خمسة جنيهات مصرية)

أسم المكتتب	عدد الاسهم	قيمة الاكتتاب	ربع قيمة الاكتتاب
بنك مصر	٥٢٠	٢٦٠٠ جنيه	٦٥٠ر٠٠٠ مليم جنيه
شركة مصر للتعمير	٥٠	٢٥٠	٦٢ر٥٠٠
شركة مصر للملاحة البحرية	٥٠	٢٥٠	٦٢ر٥٠٠
صاحب السعادة محمد طلعت حرب باشا	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
" " احمد مدحت يكن باشا	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
" " محمد طاهر باشا	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
صاحب العزة الدكتور فؤاد بك سلطان	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
حضرة كمال افندي علوي	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
Cox & King (Agents) Ltd.	٣٤٠	١٧٠٠	٤٢٥ر٠٠٠
British Coaling Depots Ltd.	١٧٠	٨٥٠	٢١٢ر٥٠٠
Major General Sir Neill Malcolm K.C.B. D.S.O.	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
Mr. Stanley Plowden Roberts	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
Mr. Gerald Charles Delany	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
Mr. Alfred George Worrall	٣٠	١٥٠	٣٧ر٥٠٠
	١٤٠٠	٧٠٠٠	١٧٥٠ر٠٠٠ مليم جنيه

القاهرة في ٢٠ أبريل سنة ١٩٢٤

وكانت تحجز الشركة من ثمن المبيع ما هو مستحق لها أولا من أصل وفوائد ومصاريف فإن بقي بعد ذلك شي حفظه للمساهم المبيعة أسهمه وإن بقي عليه شئ كان ملزما بالفرق، وكانت الأسهم المرموز لها بالنوع أ اسميه ولا يمكن استبدالها بأسهم لحاملها، وهذه الأسهم لا يتملكها إلا أشخاص طبيعيون ومن جنسية مصرية أو شركات مساهمة مصرية أغلبية أسهمها لا يمكن تملكها ولا يملكها إلا مصريين بحسب قانونها الأساسي، والاسهم المرموز لها بالنوع ب اسمية إلى أن يتم تسديد كامل قيمتها وعندئذ يمكن تحويلها إلى أسهم لحاملها إذا طلب أصحابها ذلك، وهذه الأسهم يجوز أن تكون ملكا لمساهمين مصريين أو أجانب على السواء وكوبونات كلا النوعين لحاملها، وكانت في حالة انتقال ملكية أسهم من النوع أ بطريق الميراث إلى شخص من جنسية غير مصرية أو في حالة ما إذا فقد أحد المساهمين المصريين الجنسية المصرية لسبب ما فهؤلاء يجب عليهم أن يتنازلوا في الحال عن ملكية الأسهم إلى أشخاص من جنسية مصرية، وكان إلى أن يتم هذا التنازل بعد فليس للمتنازلين استعمال الحقوق التي تحولها لهم ملكية السهم وكان يستثنى من ذلك قبض الكوبون، وكان للشركة الحق في بيع هذه الأسهم إلى مصريين عن طريق بورصة الأوراق المالية لحسابهم وتحت مسؤليتهم دون حاجة لسابق إنذار أو لاتخاذ أي إجراء من الإجراءات القانونية وذلك بعد مضي شهر من تاريخ النشر في جريدتين يوميتين من جرائد القاهرة احداهما باللغة العربية والأخرى بلغة أوروبية ببيان أرقام هذه الأسهم، وكانت تصبح الشهادات أو المستندات الدالة على الأسهم المبيعة لاغية من تلقاء نفسها، وكانت تقوم الشركة ذاتها بتحويل الأسهم لصالح

المشترين وتسلمهم شهادات أو مستندات جديدة بعين الارقام التي كانت مرقومة بها المستندات الملغاة، وتسلم الشركة ثمن الأسهم المبيعة للمتنازلين[10].

وكان للجمعية العمومية الحق في أن تصدر سندات من كل نوع بقيمة لا تتجاوز قيمة رأس المال المدفوع والموجود حسب أخر حساب ختامي للشركة، وكان المسئول عن تحديد طرق الإصدار هو مجلس الإدارة، أما بالنسبة لإدارة الشركة فكان يقوم بها مجلس مكون من تسعة أعضاء على الأقل ومن خمسة عشر عضوًا على الأكثر تعينهم الجمعية العمومية، وقد عين المؤسسون أول مجلس إدارة من أحمد مدحت يكن باشا، محمد طلعت حرب باشا، ودكتور فؤاد سلطان، ومحمد طاهر باشا، وكمال علوي افندي، والميجور جنرال سير نيبيل مالكوم ك.س.ب.د.س.أو. عضو مجلس إدارة شركة كوكس وكنج (وكلاء) ليمتد جناب المستر استانلي بلاودن روبر تس، وجيرالد شارلز ديلاني، والفرد جورج وورال، وكان يجب أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة دائمًا مصريين الجنسية، وكان للمجلس الحق في أن يضم إليه أعضاءًا جددًا كلما رأي ذلك مفيدًا حتى يبلغ عدده الحد الأقصى هو خمسة عشر عضوًا، وكان يقوم الأعضاء المنضمون إليه في الحال بعملهم على أن تعتمد الجمعية العمومية في أول انعقاد تعقد فيه الجمعية العمومية وكان يتحتم على المجلس أن يكمل عدد أعضائه إذا قل بهذا السبب عن تسعة أعضاء[11].

كما كان للشركة مراقب أو مراقبان تعينهما الجمعية العمومية، ولها الحق في اختيارهما ولو لم يكونا من المساهمين في الشركة، وكان يجوز اختيار المراقب أو المراقبين من أعضاء مجلس إدارة شركة أخرى، وكان يقوم هذا

المراقب بأداء أعماله حين اجتماع أول جمعية عمومية، وكان المراقب مكلف بالسير على مراعاة نظام الشركة، وهو أيضا يراجع الجرد والحسابات، وبالجملة جميع أوراق الشركة ومستنداتها التي يطلب الإطلاع عليها، وله أن يراجع في كل وقت حالة الصندوق ومحفظة الأوراق المالية، وله أن يدعو الجمعية العمومية غير العادية، وإذا خلا محل المراقب في غضون المدة وجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العمومية في خلال ثمانية أيام لتعيين مراقب، وكان يقوم المراقب بأعباء وظيفته لمدة سنة واحدة ويجوز دائمًا إعادة انتخابه، وكان يتناول المراقب مكافأة سنوية تجددها الجمعية العمومية[12].

أما فيما يختص بالجمعية العمومية بصفة قانونية كانت ممثلة لعموم المساهمين، وكان لا يجوز انعقادها إلا في القاهرة، وكان لا يقبل بالجمعية العمومية إلا المساهمون الذين يملكون 25 سهما على الأقل، ولكل مساهم توافرت فيه الشروط اللازمة لحضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه مساهمًا أخر يكون عضوًا من أعضاء الجمعية، ولكل عضو من أعضاء الجمعية العمومية ولكل واحد من موكليه صوت واحد عن كل 25 سهمًا، كما كان لأصحاب الأسهم الاسمية الحق في الاشتراك في الجمعية العمومية بدون حاجة إلى أي إجراء سابق، وأما أصحاب الأسهم لحاملها فيجب عليهم الاشتراك في الجمعية العمومية أن يثبتوا إيداع أسهمهم في مركز الشركة أو في أي بنك من البنوك في مصر حسب ما يعين في إعلان الدعوى قبل انعقاد الجمعية العمومية بثلاثة أيام كاملة على الأقل، وكان لكل مساهم توافرت فيه الشروط اللازمة لحضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه مساهمًا أخر يكون عضوًا من أعضاء الجمعية،

كما كان لأصحاب الأسهم الاسمية الحق في الاشتراك في الجمعية العمومية بدون حاجة إلى إجراء سابق، وأما أصحاب الاسهم لحاملها فيجب عليهم للاشتراك في الجمعية العمومية أن يثبوا إيداع أسهمهم في مركز الشركة أو في أي بنك من البنوك في مصر حسب ما يعين في إعلان الدعوة قبل انعقاد الجمعية العمومية بثلاثة أيام كاملة على الأقل، وكان لكل مساهم توافرت فيه الشروط اللازمة لحضور الجمعية العمومية أن ينيب عنه مساهمًا أخر يكون عضوًا من أعضاء الجمعية[13].

وكانت الدعوة إلى الجمعية العمومية عن طريق إعلان ينشر في جريدتين من الجرائد اليومية (إحداهما باللغة العربية والأخرى بلغة أوروبية) تظهر أن في البلدة التي تنعقد فيها الجمعية العمومية ويكون النشر على دفعتين يفصل كل دفعة عن الأخرى ثمانية أيام كاملة على الأقل، وينبغي أن يكون النشر في الدفع الثانية قبل انعقاد الجمعية العمومية بثمانية أيام كاملة على الأقل وأن يشمل إعلان الدعوة جدول الأعمال، وكان يرأس الجمعية العمومية رئيس مجلس الإدارة وفي غيابه أحد نائبي الرئيس أو عضو مجلس الإدارة الذي ينوب عنه مؤقتًا، وكانت تدون مداولات الجمعية العمومية في محاضر جلسات تثبت في دفتر خاص ويوقع عليها رئيس الجمعية والسكرتير وجامع أصوات واحد على الأقل، وكما كان يلحق بمحاضر الجلسات قائمة للحضور لتشمل أسماء المساهمين الحاضرين وعدد الأسهم التي يمثلونها وتوقيعاتهم عليها، كما يلحق بمخاطر الجلسات نسخ الجرائد الدالة على إعلان الدعوة، وكان إثبات مدلولات الجمعية العمومية أمام القضاء أو غيره بتقديم صور محاضر الجلسات

أو مقتبسات منها تقرر رئيس المجلس أو عضو مجلس الإدارة الذي يقوم مقامه بأنها مطابقة للأصل، وكانت تعقد الجمعية العمومية العادية سنويًا في الستة الأشهر التالية لنهاية السنة المالية للشركة في المكان واليوم والساعة المحددة في إعلان أو خطاب الدعوى لسماع تقرير مجلس الإدارة عن حالة الشركة وتقرير المراقب وينظر في التصديق على الحساب الختامي وحساب الأرباح والخسائر وفي تحديد حصة الأرباح الواجب توزيعها على المساهمين وفي اختيار المراقب وتحديد أتعابه وفي انتخاب أعضاء مجلس إدارة أن كان هناك باع لهذا الانتخاب [14].

كما كانت تعقد الجمعية العمومية بصفة غير عادية كلما رأي مجلس الإدارة من الضروري استدعاءها أو كلما طلب منه عقدها (الموضوع معين) المراقب أو جماعة من المساهمين يمثلون على الأقل عشر رأس المال وفي هذه الحالة الأخير يجب على هؤلاء المساهمين قبل إرسال الدعوى أن يثبتوا إيداعهم أسهمهم في مركز الشركة أو في بنك من بنوك القطر المصري بحيث لا يستطيعون سحبها إلا بعد الانتهاء من الجمعية العمومية، وللمراقب في حالة الاستعجال القصوى الحق في أن يدعو الجمعية العمومية إلى الانعقاد وأن يضع هو جدول الأعمال ويتولى نشره بنفسه، ومن حق الجمعية العمومية الحق في إدخال أي تعديل على نظام الشركة ولها خصوصًا الحق في زيادة أو انقاص مقدار رأس مال الشركة، وفي إطالة أو تقصير مدة الشركة وفي تقرير استمرارها رغم فقدها نصف رأس المال، وفي تقرير اندماجها في شركة أخرى، وفي الاستيلاء على شركات أو هيئات مماثلة لها في أعمالها سواء في مصر

أو في الخارج، ولكنها ليس لها الحق بأي حال من الأحوال في تغيير غرض الشركة الجوهري ولا مخالفة أحكام قرارات مجلس الوزراء، وكان يجب أن يكون القرار بأي تعديل في نظام الشركة صادرًا من جمعية عمومية ممثلة بثلاثة أرباع رأس المال حضورًا أو نيابة وكل قرار بالتعديل ينبغي أن يكون صادرًا بموافقة نصف رأس مال الشركة على الأقل[15].

وإذا اجتمعت الجمعية ولم يحضرها عدد من حملة الأسهم يمثل ثلاثة أرباع رأس المال فإن لها أن تتخذ بأغلبية أصوات الحاضرين بأنفسهم أو بالإنابة قرارًا مؤقتًا وفي هذه الحالة ينبغي أن تدعى جمعية عمومية جديدة إلى الانعقاد وأن تشمل الدعوى لقرارات المؤقتة التي اقرتها الجمعية الأولى وهذه القرارات تصبح نهائية ونافذة إذا أقرتها الجمعية العمومية الجديدة متى حضرها عدد من المساهمين يمثل ربع رأس مال الشركة على الأقل، وكان ينشر كل تعديل لنظام الشركة في الجريدة الرسمية، وفي جريدتين من الجرائد اليومية التي تظهر في مكان انعقاد الجمعية (إحداهما باللغة العربية والأخرى بلغة أوروبية)[16].

كانت تبدأ السنة المالية للشركة في أول يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام، وأول مدة تنتهي في 31 ديسمبر سنة 1935، وكانت تعقد الجمعية العمومية العادية الأولى عقب انقضاء هذه المدة، وفي نهاية كل سنة مالية يباشر مجلس الإدارة ويقر عملية الجرد التي تشمل ما للشركة وما عليها، ويوضع الحساب الختامي وحساب الأرباح والخسائر المنوي تقديمها للجمعية العمومية العادية لإقرارهما تحت نظر المساهمين بمركز الشركة قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية بخمسة عشر يومًا، وكانت المستندات الدالة على حالة

الشركة السنوية (الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مجلس الإدارة وتقرير المراقب) تنشر بأكملها في جريدتين يوميتين (إحداهما باللغة العربية والأخرى بلغة أوروبية) من الجرائد التي تصدر في الجهة التي تعقد فيها الجمعية العمومية ويكون النشر قبل تاريخ انعقادها بخمسة عشر يومًا على الأقل[17].

وكان صافي أرباح الشركة السنوية بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى وكذا الاحتياطي المؤقت والاستهلاكات المقررة من مجلس الإدارة يوزع بالكيفية الأتية:

1- كان يخصص أولاً مبلغ يوازي عشرة في المائة من الأرباح التكوين احتياطي ويكف عن حجز هذا المبلغ متى بلغ مجموع الاحتياطي ما يساوي رأس مال الشركة المدفوع فإذا نقص الاحتياطي يرجع للأخذ ثانيًا من الأرباح.

2- ثم يخصم مبلغ كاف لتوزيع ربح أولى قدره 5 في المائة للمساهمين من قيمة أسهمهم المدفوعة ولكنه إذا لم تسمح أرباح سنة من السنين بتوزيع هذه الحصة فلا يجوز المطالبة بها من أرباح السنين القادمة.

3- ويخصم بعد ذلك من الباقي عشرة في المائة لأعضاء مجلس الإدارة مقابل أتعابهم.

والباقي بعد كل ما تقدم يوزع كله أو بعضه على المساهمين كربح إضافي أو يرحل بناء على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء مال للاحتياطي أو مال للاستهلاك غير عاديين.

وكانت تدفع الأرباح للمساهمين في المكان وفي المواعيد التي يحددها مجلس الإدارة، وكل حصة لا يطالب بها في خسم السنين التالية للتأريخ المحدد لدفعها تسقط بمضى المدة وتصبح حقًا للشركة.

أما في حالة خسارة نصف رأس المال تحل الشركة قبل ميعادها ما لم تقرر الجمعية العمومية غير العادية خلاف ذلك، وفي حالة انتهاء مدة الشركة أو في حالة حلها قبل الميعاد تقرر الجمعية العمومية بناء على اقتراح مجلس الإدارة طريقة تصفية الشركة وتعيين مصفيًا أو عدة مصفين وتحدد سلطتهم، وبتعيين المصفين تنتهي وكالة مجلس الإدارة، وتستمر سلطة الجمعية العمومية قائمة طول مدة التصفية حتى تخلي المصفين من مسئوليتهم، وكان يجوز للمصفين بناء على قرار من الجمعية العمومية تحويل جميع حقوق ودعاوى والتزامات الشركة إلى شركة أخرى، كما يجوز لهم الالتجاء إلى التحكيم والصلح في جميع المنازعات والطلبات، وفي نهاية السنة التالية للمدة التي تقررت فيها التصفية يعمل جرد عن مركز الشركة وكذلك في نهاية كل سنة من السنتين التالية إلى أن تتم التصفية [18].

أما فيما يخص المنازعات التي تمس مصلحة الشركة العامة والمشتركة لا يمكن توجيهها ضد الشركة أو مجلس الإدارة أو ضد واحد أو أكثر من أعضائه إلا باسم مجموع المساهمين وبمقتضى قرار صادر من الجمعية العمومية، وكان يجب على المساهم الذي يريد أن يثير لزامًا من هذا القبيل أن يخطر مجلس الإدارة بذلك قبل انعقاد الجمعية العمومية القادمة بمدة شهر على الأقل، وكان على مجلس الإدارة أن يثبت اقتراح المساهم في جدول أعمال

الجمعية، وكان لا يصح لأي مساهم أن يستعيد هذا الاقتراح باسمه الشخصي في حالة ما تقرر الجمعية رفضه، أما إذا قررت قبول فإنها تعين مندوبًا أو مندوبين يتولون المخاصمة وإليهم توجه جميع الإعلانات، أما فيما يخص المنازعات التي تمس مصلحة المساهمين الخاصة والشخصية لا يمكن توجيهها ضد الشركة أو مجلس الإدارة أو ضد واحد أو أكثر من أعضائه إلا في ظرف الستة الأشهر التالية لموعد انعقاد الجمعية العمومية التي نظرت أعمال الشركة في المدة التي وقع فيها العمل موضوع النزاع وبانتهاء هذه المهلة يسقط حق المساهم في كل دعوى شخصية [19].

وكان من الطبيعي أن تتأثر هذه الأعمال أثناء الحرب، إذ أن نشاط عمليات السياحة والشحن متوقف على استقرار الحالة الدولية، ولكن الشركة مع ذلك قد حافظت على كيانها . رغم انقطاع ما كان تجنيه من تنظيم أعمال المؤتمرات ومن العمليات الخاصة بالمعارض الدولية التي كانت تشترك فيها الحكومة المصرية . فوجهت عنايتها إلى أعمال التأمين، وهي تقوم بالتوكيل العام في مصر لشركة التأمينات الإنجليزية Law Union & Rock كما تقوم بعمليات التأمين لحساب جماعة اللويدز، وقامت أيضًا بأعمال واسعة في تخزين البضائع والأمتعة، وعمليات صرف شيكات بنك لويدز للضباط البريطانيين في مصر، وقد وقع الاختيار على الشركة لإدارة بعض الأعمال التابعة للحراستين الإيطالية والألمانية، وعنيت أيضًا في سنة 1941 حارسًا خاصًا على فنادق سيمونيني ببورسعيد، كذلك عنيت الشركة بمسائل السياحة الداخلية التي تنشط في بعض المواسم كموسم الأقصر وأسوان[20].

وقد تحقق للشركة في سنة 1942 من الأرباح ما مكنها من زيادة رأس المال إلى الضعف فأصبح أربعة عشر ألف جنيه، كما وزعت على مساهميها حصة بواقع 15% من رأس المال زيدت إلى 25% في سنة 1943، وقد زادت أموالها المودعة في البنك زيادة محسوسة، حتى أربت على ثلاثين ألف وخمسمائة جنيه في آخر ديسمبر سنة 1944 فضلاً عن شرائها سندات حكومية بنحو خمسة آلاف جنيه مودعة ضمانًا لما تقوم به من عمليات التأمين طبقًا للقانون رقم 12 لسنة 1939، وكانت الشركة دائمة على تنمية إيرادتها باستنباط شتى الوسائل رغم ما يحيط بها من مختلف القيود المفروضة على التصدير والاستيراد، وكانت تستمد لتنظيم أعمالها بما يتفق مع مقتضيات الحال بعد الحرب [21].

ونوضح فيما يلي بيان تطور رأس مال الشركة واحتياطياتها ومخصصاتها في الفترة من 1953 حتى 1958 [22].

رأس المال والحتياطيات والمخصصات

	١٩٥٢	١٩٥٣	١٩٥٤	١٩٥٥	١٩٥٦	١٩٥٧	١٩٥٨
رأس المال	١٤٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
الاحتياطيات	٣٣١٠	٣٣١٠	٣٣١٠	٣٤٠٠	٤٨١	٥١٢٠	٥٧٤٠
المخصصات	١٩٦٦٠	١١٣٥٠	٢٣٤٥٠	١٧٨٣٠	٢٩٥١٠	٣٤٨٠	٤٤٤٢٠
المجموع	٣٦٩٧٠	٦٤٦٦٠	٧٦٧٦٠	٧١٢٣٠	٨٤٣٢٠	٨٩٤٠٠	١٠٠٠١٦٠

ولقد كان من ثقة جميع الهيئات الحكومية أن أسندت إلى الشركة جميع عمليات الشحن والتخليص الخاصة بالمعارض التي اشتركت فيها الجمهورية العربية المتحدة في الخارج، فضلا عن تصدير البريد السياسي والأثاث المرسلة من وزارة الخارجية إلى السفارات والمفوضيات المصرية في الخارج، وكذا المعارض الدولية التي أقمت في القاهرة كالمعرض التشيكوسلوفاكي والمعرض الصيني وخلافه، مما جعل هذه الأعمال تنمو وتزدهر وتتسع، حتى أصبحت الشركة أولى الشركات السياحية في الشرق الأوسط وفي مصاف الشركات السياحية الكبرى في الخارج ولقد كان من تعضيد الحكومة الرشيدة للشركة أن تمكنت من منافسة شركات السياحة الأجنبية.

	١٩٥٢	١٩٥٣	١٩٥٤	١٩٥٥	١٩٥٦	١٩٥٧	١٩٥٨
أوجه نشاط الشركة							
١ - قسم الحركة	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
أرباح تذاكر السفر	٨٤٩٠	١٤٥٣٠	١٧٨٧٠	٣٠٣٠٠	٢٧٦٢٠	٢٥٨٥٠	٢٧٤٣٠
أرباح السياحة	٥٦٠	٢١٢٠	٥٥٠٠	٧٣٢٠	٢١٣٠	٢٨٨٠	٦٣٨٠
قسم الشحن والتخليص	٣١٥٠	٤٦٦٠	٦٥٥٠	١٣٢٧٠	١٨٣٩٠	١٧٤٧٠	١٨٥٠٠
قسم التأمين	٦٥٢٠	٥٤٦٠	٤٩٨٠	٣٦٥٠	١٩٣٠	١١٩٠	٨٠٠
قسم استقبال البواخر	١٦٣٠	٢٨٥٠	٦٣٠٠	٤٤٣٠	١٦٠٣٠	٢١٦٧٠	٢١٥٨٠
٥ - متنوعات:							
استثمارات	٢٣٠	٢٣٠	٢٣٠	٢٣٠	٢٤٠	٢٣٠	٢٦٠
مختلفة	٦٥٤٠	٦٨٥٠	٢٠٠	٣٤٠	٢٢٦٠	٤٧٠	٢٨٠
مجموع الإيرادات	٢٧١٢٠	٣٦٧٠٠	٤١٦٣٠	٥٩٥٤٠	٦٨٦٠٠	٦٩٧٦٠	٧٥٢٣٠

أوجه نشاط الشركة

يختلف عام 1961 عن سابقيه ففي 20 يوليو 1961 صدر القانون رقم 117 لسنة 1961، والذي قضى في مادته الأولى بتأميم جميع البنوك والشركات وبأيلولة ملكيتها إلى الدولة، أما المادة الثانية فبمقتضاها تحولت أسهم الشركة إلى سندات إسمية على الدولة لمدة خمس عشرة سنة بفائدة 4% (المائة) سنويا، بينما بموجب المادة الثالثة تحدد سعر السند للشركة بملغ 1064 جنيه حسب آخر إقفال بالبورصة قبل صدور هذا القانون، كما صدر القانون رقم 111 لسنة 1961 بإشراك الموظفين والعمال في أرباح الشركات التي تناولتها القوانين الاشتراكية بنسبة 25% (في المائة) من الأرباح المعدة للتوزيع، كما قضى القانون رقم 114 لسنة 1961 بإشراك الموظفين والعمال في مجالس إدارة الشركات، وذلك بالاقتراع السري المباشر[23].

الهوامش

(1) ولد محمد طلعت حرب في 25 نوفمبر 1867 بحي قصر الشوق بالجمالية، وتوفي في 13 اغسطس 1941 بقرية العنانية إحدى قرى محافظة دمياط، قام بالعديد من الرحلات في الداخل والخارج، وكان يستقبل في الدول العربية استقبال الزعماء والقادة ربطته بملوك ومسئولي العديد من الدول العربية والأجنبية علاقات متينة، مما أسهم في إرساء قواعد قوية لبنك مصر داخليا وخارجيا. برع في الكتابة وله مؤلفات متنوعة في مجالات السياسة والتاريخ والاجتماع منها تاريخ دول العرب والإسلام، تربية المرأة والحجاب، قناة السويس فضلا عن كتاباته العديدة في مجالات الاقتصاد والمال. مجلة **ذاكرة بنك مصر**، العدد الثاني، يونيو 2014.

(2) علي عبد العزيز سليمان، **طلعت حرب ودور البنوك الوطنية في التنمية 1920-1950**، المجلة التاريخية المصرية، المجلد 47، مكتبة الدار العربية للكتاب، القاهرة، 2010-2011، ص 332.

(3) حافظ محمود وآخرون، **طلعت حرب**، مطبعة مصر، القاهرة، 1936، ص88.

(4) نبيل عبدالحميد سيد أحمد، **النشاط الاقتصادي للأجانب وأثره في المجتمع المصري 1922-1952**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1982، ص 94.

(5) إدارة البحوث الاقتصادية ببنك مصر، بنك مصر اليوبيل الذهبي 1920-1970، الشركة المصرية للطباعة والنشر، القاهرة 1970، ص 185.

(6) مجلة نادي **التجارة الملكي**، 1951.

(7) شركات مصر، اليوبيل الفضي لبنك مصر، 1920-1945.

(8) وثائق بنك مصر.

(9) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934.

(10) وثائق بنك مصر.

(11) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، إدارة الشركة.

(12) وثائق بنك مصر.

(13) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، باب الجمعية العمومية.

(14) وثائق بنك مصر.

(15) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، باب الجمعية العمومية.

(16) المصدر نفسه.

(17) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، باب الجمعية العمومية.

(18) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، باب الحل والتصفية.

(19) عقد الشركة الابتدائي، مطبعة مصر، القاهرة، 1934، باب الحل والتصفية.

(20) شركات مصر، اليوبيل الفضي لبنك مصر، 1920-1945.

(21) شركات مصر، اليوبيل الفضي لبنك مصر، 1920-1945

(22) بنك مصر وشركاته.

(23) دار الوثائق، مصلحة الشركات، الكود الأرشيفي 00718-3019 .